

الوثائق الأساسية إبان الثورة التحريرية الجزائرية

Basic Documents During the Algerian Liberation Revolution

تمدرتازا عمر*

جامعة البليدة 2، البليدة، الجزائر

tamadaomar2505@gmail.com

- تاريخ الإرسال: 2025/08/15 - تاريخ القبول: 2025/12/14 - تاريخ النشر: 2025/12/28

الملخص: تهدف هذه الدراسة إلى التطرق لأهم النصوص الأساسية للثورة التحريرية الجزائرية من وجهة نظر قانونية دستورية خالصة بعيدا عن كل التجاذبات السياسية والإيديولوجية، ومحاولة منا إلقاء الضوء على أهم ما احتوته من مبادئ وكذلك من حيث مكانتها المعيارية مقارنة بالدستور، وقد توصلنا من خلال تحليلنا إياها أنها تقتقد إلى عناصر الدستور على الأقل من الناحية الشكلية وإن كانت تتفق معه من الناحية الموضوعية خصوصا في بعض المبادئ السامية مثل مبدأ "الدولة الجزائرية الديمقراطية والاجتماعية ذات السيادة ضمن إطار المبادئ الإسلامية"، كما رأينا هذه النصوص رغم أنها لا تمثل دستور من الناحية الشكلية، إلا أنها حصلت على إجماع وتقبل الشعب الجزائري لها - بما فيهم السياسيين - واعتبارها خريطة طريق ساهمت في تنظيم مراحل الثورة إلى غاية الاستقلال.

الكلمات المفتاحية: الدستور، بيان أول نوفمبر 1954، مؤتمر الصومام 1956، اتفاقيات إيفيان 1962 مؤتمر طرابلس 1962.

Abstract: This study aims to present the main fundamental texts of the Algerian revolution towards independence from point of view of their constitutionality away from the ideological political effects and it attempts to shed light on the most important principles it included, as well as in terms of its normative status compared to the constitution.

Through our analysis, we have deduced that missing elements can be found in their constitutionality in relation to their forms, although they agree on the substance, especially on some higher principles such as "the principle of construction of the sovereign, democratic and social Algerian state within the framework of Islamic principles" a we demonstrate that although these texts cannot be considered as constitution in a formal sense, they are constituted on the basis of a consensus accepted by the Algerian people as the only road that contributing to organizing the stages of the revolution until independence.

Keywords: The constitution, the statement of the first of November 1954, The Soumam conference 1956, The Tripoli pact 1962, and the Evian Agreements 1962.

* المؤلف المرسل: تمبرتازا عمر.

مقدمة

اعتبر الاستعمار الفرنسي للجزائر من أبشع أنواع الاستعمار في العالم، ليس فقط من حيث قساوته ووحشيته في مواجهة الشعب الجزائري وإنما كذلك من حيث المعاملات اللاإنسانية والمهينة التي احتوته منظومته القانونية، سواء تلك الواردة ضمن النصوص الأساسية كالدساتير مثل الدستور الفرنسي لسنة 1848⁽¹⁾ أو تلك التي جاءت ضمن ما يسمى بالتشريعات الاستثنائية Lois exceptionnelles، والتي طبقت في الجزائر على الجزائريين فقط دون الفرنسيين، كقانون الأهالي أو ما يسمى بقانون الأندجينا لسنة 1871 Code de l'indigénat⁽²⁾ وقانون التجنيد الإجباري لسنة 1912⁽³⁾ والنظام الأساسي للجزائر لعام 1947⁽⁴⁾ إلى غير ذلك من القوانين التمييزية الاقصائية التي كانت تحرم الجزائري من أبسط حقوقه؛ ولعل السبب من وراء كل ذلك أن الاستعمار الفرنسي كان يسعى جاهدا لمحو الشخصية الجزائرية ولمنع النخب السياسية الجزائرية خصوصا من الوصول إلى إطار تنظيمي تستطيع من خلاله أن تبني مشاريعها السياسية المستقبلية والتي غالبا ما كانت تهدف إلى المطالبة باستقلال الجزائر، وهذا الأمر كان يهدد مصالح فرنسا بالدرجة الأولى⁽⁵⁾.

لكن بالرغم من كل هذا ظهرت حركات سياسية مطلبية كان لها تأثير ملموس في تفتح ذهنية الشعب الجزائري وترقية مستواه السياسي، وقد جاءت هذه المطالب الوطنية عن طريق بيانات تقديم العرائض السياسية، إرسال الوفود المحملة بالمطالب الاحتجاجية⁽⁶⁾، ورسائل وجهت للسلطة الاستعمارية آنذاك ولبعض

(1) - تردد اسم الجزائر في أربع مواد من الدستور الفرنسي الصادر في 04 نوفمبر 1848 وهي المواد 21، 46، 64، 109 ويبدو وكأن هذه المواد الأربع جاءت على خلفية المرسوم الشهير الصادر في 22 جويلية 1834 الذي اعترف باحتلال الجزائر كحقيقة واقعية واعتبارها جزء من الأراضي الفرنسية وقطعة من ممتلكاتها فيما وراء البحار.

كذلك ورد اسم الجزائر في المادة 27 من الدستور الفرنسي لعام 1852.

(2) - مثل هذا القانون إطارا قانونيا ترتيبيا فرنسيا يتعلق بالسكان الأصليين، طبقته فرنسا على الجزائريين ابتداء من 28 يونيو 1881، ثم عممته في كامل مستعمراتها ابتداء من سنة 1889 وقد استمر العمل به لفترة طويلة إلى غاية 1947.

- أنظر د/ عمر سعد الله، المنظمات غير الحكومية في الجزائر أثناء الاحتلال، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2014، ص 79.

(3) - لما رأت فرنسا بوادر حرب على مشارف اندلاعها في أوروبا سارعت إلى إصدار قانون التجنيد الإجباري وذلك بغية تجنيد الجزائريين (القانون صدر في 03 فيفري 1912 ونشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الفرنسية في 02 مارس 1912 يحتوي على 30 مادة) والسؤال الذي يطرح نفسه لماذا خصت فرنسا بهذا القانون الجزائريين دون سواهم؟

وقد جاء هذا القانون كتكملة للتجنيد عن طريق التطوع الذي لم يعط نتائج ملموسة، ثم صدر بعده مرسوم 13 سبتمبر 1913 حول العقوبات الخاصة بقانون التجنيد الإجباري، أي المرسوم الأخير جاء ليعاقب كل من يخالف قانون التجنيد الإجباري.

(4) - هو القانون رقم 47-1853 الصادر في 20 سبتمبر 1947 والمتعلق بالنظام الأساسي للجزائر.

(5) - Mahfoud kadache, Histoire du nationalisme Algérienne question nationale et politique Algérienne 1919 1951, Tome II, SNED Alger 1980, P 543.

(6) - أنظر د/ نغيسة دويده، النخبة الجزائرية مسار وأفكار، ملامح التكوين، النشاط الموافق، منشورات ثالة، الجزائر 2014، ص 30.

زعماء العالم ونذكر على سبيل المثال الرسالة التي بعثها الأمير خالد الجزائري لرئيس الولايات المتحدة الأمريكية ولسن Wilson في سنة 1919⁽⁷⁾ مطالبا فيه ببعض الحقوق للجزائريين والمساواة مع الأوروبيين، وكذلك المطالب التي قدمها مصالي الحاج في مؤتمر بروكسل المنعقد ما بين 10 و 14 فيفري 1927⁽⁸⁾ وبيان الشعب الجزائري الصادر في 10 فيفري 1943 الذي سلم فرحات عباس ومجموعة من المناضلين نسخة منه إلى الحاكم العام في الجزائر مارسيل بيرتون Marcel peyrouton في 31 مارس 1943⁽⁹⁾ وقد كانت الجهود مبذولة فيما بين أعضاء أحباب البيان والحرية AML⁽¹⁰⁾ منذ تأسيسها في 14 مارس 1944 بتنسيق العمل وتكوين جبهة موحدة ودعوة الناس إلى الالتفاف حول مطالبها، حيث عقدت مؤتمرها الأول من 02 إلى 04 مارس 1945 برئاسة الدكتور سعدان نائبا لفرحات عباس -الذي غاب بسبب المرض - وأكد المؤتمر على ضرورة تبني المطالب التي أتى بها بيان 10 فيفري 1943، وقد ترتب على هذا النشاط الكبير من قبل الجمعية تخوف الفرنسيين لكن انشغالهم بأحداث الحرب العالمية أرجأ انتقامهم إلى وقت آخر وظلوا يتحينون الفرص لذلك وهو ما تم بالفعل عند اندلاع أحداث 08 ماي 1945 لما كان العالم يحتفل بانتصاره على النازية قامت السلطات الفرنسية مشكلة من الجيش والشرطة والمليشيات بأبشع أنواع القتل والترهيب والتتكيل بالجزائريين المسالمين -خاصة من ناحية الشرق الجزائري- أسفرت عن سقوط ما يزيد عن 45 ألف شهيد.

لم تكتفي السلطات الاستعمارية الفرنسية بكل ما قامت به بل لجأت كذلك إلى حل الأحزاب والتشكيلات السياسية منها جمعية أحباب البيان والحرية، كما سلطت عقوبات الإعدام والسجن والنفي للعديد من الجزائريين، فاعتقلت من بينهم البشير الإبراهيمي وفرحات عباس ونفي مصالي الحاج إلى برازافيل، وقد اتضح للحركة الوطنية من خلال كل هذه الممارسات أن الاستعمار الفرنسي لا يفهم ولا يعي إلا لغة الحرب والسلاح.

(7)- Mahfoud kadache, L'Emir Khaled, Documents et témoignage pour servir à l'étude du nationalisme Algérienne, O. P. U, ENAP, Alger 1987, P 123- 124.

(8)- nationale en Algérie (des projets partisans au projet de Chafick mesbah, idéologie politique et mouvement renaissance nationale 1936-1956, Thèse de doctorat d'état en sciences politique, Université d'Alger, institut des sciences politiques et de l'information 1981, P 607.

(9)- Mohamed Boussoumah, Documents constitutionnels et politiques 1919 -2018, Tome I Du nationalisme à la révolution armée, et à la voie socialiste 1919- 1989, O. P.U Alger 2018, P 64.

(10)- أسسها الزعيم الراحل فرحات عباس في سطيف بالتعاون مع مصالي الحاج والبشير الإبراهيمي وهي حركة علنية - بخلاف حزب الشعب الذي كان محظورا.

ضمت في صفوفها جميع القوى الوطنية الجزائرية (نواب، نخبة الطلبة، الكشافة، حزب الشعب المنحل، جمعية العلماء المسلمين... باستثناء الشيوعيين)، وكان الهدف من هذه الحركة هو خلق تيار شعبي حولها والترويج لفكرة دولة جزائرية مستقلة مرتبطة بروابط فدرالية مع فرنسا بالإضافة إلى التأكيد على مطالب بيان 10 فيفري 1943؛ استمرت بنشاطها العلني إلى أن منعتها السلطات الفرنسية بتهمة الضلوع في أحداث 8 ماي 1945.

- Voir : Benjamin stora et zakya Daoud, Ferhat Abbas une autre Algérie, éditions casbah, Alger 1995, P 407.

بحلول شهر مارس 1946 تم إطلاق سراح زعماء الحركة الوطنية، فشرعوا مباشرة في إعادة بناء أحزابهم وجمعياتهم تحت غطاء جديد، فأسس فرحات عباس الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري UDMA في أفريل 1946، وأسس مصالي الحاج حركة الانتصار للحرات الديمقراطية MTLD كامتداد لحزب الشعب الجزائري وهذا في أواخر 1946، وعقدت جمعية العلماء المسلمين مؤتمرها في 21 جويلية 1946 مركزة على رفض الاندماج، واعتماد اللغة العربية كلغة رسمية وحرية العقيدة، وإعادة فتح المدارس الإسلامية التي أغلقت في 08 ماي 1945، كما تم تأسيس المنظمة السرية OS في سنة 1947، والجهة الجزائرية للدفاع عن الحريات واحترامها في سنة 1951؛ لكن قبل أن نصل إلى إعلان الثورة نلفت الانتباه إلى الخلاف الحاد الذي نشب بين اللجنة المركزية لحركة الانتصار للحريات الديمقراطية ورئيسها مصالي، فأرادات جماعة من هذا الحزب التوفيق والتقريب بين المتخاصمين لكنها لم تفلح في ذلك مما اضطرها إلى إنشاء اللجنة الثورية للوحدة والعمل CRUA التي مهدت إلى إعلان الثورة التحريرية تحت لواء جبهة التحرير الوطني بمقتضى بيان أول نوفمبر التاريخي لسنة 1954⁽¹¹⁾ وقد وجدنا أن هناك نظامين قانونيين متناقضين على الساحة الوطنية، وهما القانون الفرنسي المعمول به رسميا والقانون الثوري⁽¹²⁾ بقيادة جبهة التحرير الوطني التي اعتمدت منذ نشأتها على مجموعة من النصوص والوثائق شكلت خريطة طريق ساهمت بقدر كبير في تنظيم المراحل التي سبقت استقلال الجزائر، ويمكن تصنيف هذه الوثائق حسب الترتيب الزمني والمكاني إلى وثائق داخلية تم تحريرها داخل الوطن، وخارجية تم عقدها خارج الوطن، ومن جهة أخرى سنتناول دراسة هذه الوثائق من حيث قيمتها الدستورية هل ترقى إلى مصاف الدساتير أولا ولماذا؟

وقد قسمنا هذا الموضوع إلى فكرتين أساسيتين:

1- الوثائق الداخلية للثورة التحريرية.

2- الوثائق الخارجية للثورة التحريرية.

(11) - د/ أبو القاسم سعد الله، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، الجزء الرابع، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1996، ص 18.
- أنظر كذلك: د/ عبد الله بوقفة، القانون العام للدولة الجزائرية والأطروحة الفرنسية، الشخصية الجزائرية الدولية 1561م - 1963 م، دار الهدى، الجزائر 2015، ص 63.

(12) - ظهر التشريع الوطني منذ فترة الثورة التحريرية (1954-1962) وكان مصدر التشريع الشريعة الإسلامية في الغالب مع ما يتطلبه الوضع الحربي من الاجتهاد وإيجاد الحلول للأوضاع المستجدة، فأخذ بالعرف كما أخذ بالقوانين الدولية في معاملة أسرى الحرب الفرنسيين والجرحى وأهل الديانة المسيحية واليهودية.

أنظر: أ. أرباش أرزقي، مختصر تاريخ النظم القانونية والاجتماعية (القديمة، الإسلامية، الجزائرية)، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر 2005، ص 370.

1. الوثائق الداخلية للثورة التحريرية.

تتضمن الوثائق الداخلية للثورة التحريرية في كل من بيان 01 نوفمبر 1954 ومؤتمر الصومام 1956، والتي سنتناولها فيما يلي:

1.1. بيان أول نوفمبر 1954 أول بيان للثورة

جرى نقاش طويل بين الأعضاء التي أوكلت إليهم مهمة القيام بإعلان الثورة المسلحة حول كيفية هذا الإعلان، وقد تركزت جل التساؤلات التي طرحت في هذا الاجتماع حول هل يتم الإعلان بهجوم أو ببيان أو هما معا، وكذا وسائل طبعة وتوزيعه ومسؤولية كل مسؤول بعد توزيع هذا البيان.

وقد اتفق الأعضاء الستة⁽¹³⁾ على تكليف كل من محمد بوضياف ومراد ديدوش على وضع الخطوط العريضة لبيان أول نوفمبر، كما قاما هذين الأخيرين بالاتصال بالمناضل الصحفي محمد العيشاوي⁽¹⁴⁾ حيث أمليا عليه ما تم الاتفاق حوله في لجنة الستة مستعنيين في ذلك بمرجعية سياسية وإيديولوجية محددة هي لوائح المؤتمر الثاني لحركة الانتصار للحريات الديمقراطية المنعقدة بمدينة الجزائر في أبريل 1953 وبعد الانتهاء من صياغة البيان ومراجعته⁽¹⁵⁾، كلف نفس المناضل التوجه إلى قرية إيجيل إيمولا - دائرة واضية ولاية تيزي وزو حاليا، والذي قدمه إلى أعمار أوعمران نائب قائد منطقة القبائل والذي قدمه بدوره إلى المناضل علي زعموم الذي أنجز مهمته في سرية تامة، مع العلم أن عملية الرقن والسحب كانت تتم عند حلول الظلام.

بذلك يكون قادة الثورة قد تمكنوا من إنجاز وثيقة إعلامية في شكل منشور⁽¹⁶⁾ ذات بعد ثوري وسياسي بأسلوب واضح وشامل لكل مبادئ وأبعاد الثورة على الصعيدين الداخلي والخارجي والتي توجهت خصوصا إلى:

(13) - لجنة الستة التي كلفت بإعلان قيام الثورة هم على التوالي، ديدوش مراد، مصطفى بن بوالعيد، العربي بن مهيدي، رابح بباط، محمد بوضياف، كريم بلقاسم.

(14) - محمد العيشاوي هو مناضل سياسي عمل في المجال الصحفي وهو مدير مكتب حركة الانتصار في الجزائر ساهم في تحرير بيان أول نوفمبر 1954 باعتباره أول منشور للجبهة على آلة الميموغراف التابعة لحسين الأحول.

- أنظر د/ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي في الجزء العاشر 1954-1962، دار البصائر، الجزائر 2007، ص 77. الهامش 01.

(15) - نلفت الإنتباه إلى أن بيان أول نوفمبر 1954 تم تحريره ونشره باللغة الفرنسية فهذا هو النص الأصلي ثم ترجم فيما بعد إلى اللغة العربية.

(16) - المنشور عبارة عن ورقة تتضمن موضوعا من المواضيع يوزع على الناس قصد إعلامهم بشيء أو اطلاعهم على حدث من الأحداث، أنظر:

د/ أحسن بومالي، المنشور: أول وسيلة إعلامية استعملت في الثورة الجزائرية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، العدد 02، السنة 2010، ص 229 و235.

أ- الشعب الجزائري بصفة عامة

حيث اعتبر هذا البيان إعلان عن مبادئ موجهة إلى كافة أفراد الشعب الجزائري والدليل على ذلك ما ورد في عنوانه: «نداء إلى الشعب الجزائري» وكونه إعلان حسب ما ورد في فقرته الثالثة: «نعلمكم أن غرضنا من نشر هذا الإعلان»، كذلك هو موجه من مجموعة من الشباب الثوريين والمناضلين المؤمنين بالحرية والاستقلال ليس لكافة الشعب الجزائري فحسب وإنما لكل أطيافه من المواطنين والأحزاب السياسية والجمعيات بغية الانضمام والاتحاد في إطار تيار واحد ألا وهي جبهة التحرير الوطني، وكذلك ما ورد في الأخير: «... ونتيح الفرصة لجميع الجزائريين من جميع الطبقات الاجتماعية وجميع الأحزاب والحركات الجزائرية أن تنضم إلى الكفاح...».

ب- الفرنسيون من مسؤولين ومستوطنين

جاءت بعض الفقرات في نص البيان تشير إلى هذه الفئة مثلا في نصه: «...فقد أعدنا للسلطات الفرنسية وثيقة مشرفة للمناقشة إذا كانت هذه السلطات تحدوها النية الطيبة وتعترف نهائيا للشعوب التي تستعمرها بحقها في تقرير مصيرها بنفسها...».

«المصالح الفرنسية ثقافية كانت أو اقتصادية والمتحصل عليها بنزاهة ستحترم وكذلك الأمر بالنسبة للعائلات والأشخاص...»، «... جميع الفرنسيين الذين يرغبون في البقاء بالجزائر يكون لهم الاختيار بين جنسيتهم الأصلية... أو يختارون الجنسية الجزائرية...».

ج- الرأي العام الدولي

وذلك حسب ما جاء في البيان عبارة: «الأهداف الخارجية:

- تدويل القضية الجزائرية.

- تحقيق وحدة شمال إفريقيا في داخل إطارها الطبيعي العربي الإسلامي.

- في إطار ميثاق الأمم المتحدة تؤكد عطفنا الفعال تجاه الأمم التي تساند قضيتنا التحريرية...»

ونشير أن هذا البيان بالرغم من اشتماله على مسائل سياسية وقانونية تهم بالدرجة الأولى موضوع الدستور، كإقامة دولة جزائرية ديمقراطية اجتماعية ذات سيادة ضمن إطار المبادئ الإسلامية واحترام جميع الحريات الأساسية دون تمييز عرقي أو ديني وكذلك تناوله انتماء الشعب الحضاري استنادا إلى اللغة والدين

والعادات والتاريخ المشترك وتأكيد على ضرورة الاعتراف بالجنسية الجزائرية وتجسيد السيادة الجزائرية كوحدة لا تقبل التجزئة إلا أن هذا البيان لا يشبه الدساتير الحديثة أو إعلانات الحقوق وذلك للأسباب التالية:

1- الإعلان يعقب عادة استقلال الدول أو عند انتصار ثورة شعبية ويعبر عنه بإعلان الاستقلال كالإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن لسنة 1789 وإعلان استقلال الولايات المتحدة الأمريكية لسنة 1776 يبين فيه المبادئ المحققة جراء هذه الثورة أو الاستقلال والأهداف التي تصبو إلى تحقيقها وتجسيدها في المستقبل؛ أما بيان 01 نوفمبر 1954 فهو إعلان عن بداية ثورة وكفاح مسلح ضد مستعمر هذا في الأصل وإن كان من بين أهدافه تحقيق الاستقلال لكن دون التنبأ بعواقب هذه الثورة هل تكلل بالنجاح أم لا، فهي وثيقة ظرفية الهدف الوحيد منها انطلاق الثورة وليس بناء مستقبل⁽¹⁷⁾.

2- الدساتير كما يقال يتم صياغتها في ظل دولة مستقلة ذات سيادة حيث يمكن للمؤسسات أن تطبق مضامين الدستور وتترجمها ضمن لوائح قانونية وتنظيمية وتنفيذية⁽¹⁸⁾ أما الجزائر آنذاك كانت خاضعة لسيطرة الاستعمار الفرنسي، وبالتالي مقومات الدولة الجزائرية و لم تتجسد بعد على أرض الواقع نتيجة لعامل الاستعمار.

3- الشعب الجزائري لم يشارك يوما في وضع هذا النداء والبيان، مشاركة الشعب هنا تكون بالإدلاء برأيه إما القبول أو الرفض- كما تتم صياغة معظم الدساتير الحديثة في العالم - وبالتالي لا يشبه هذا النداء الدستور على الأقل من الناحية الشكلية من حيث كيفية إنشاءه وإجراءات سنه، وإن كان قد لقي إقبالا وتجاوبا كبيرا من الشعب الجزائري بعد نشره.

4- هذا البيان أو النداء لم يشر إلى موضوع هام من الموضوعات التي يتناولها الدستور لأن الدستور يتناول عادة تنظيم طبيعة نظام الحكم في الدولة وكيفية مزولة السيادة فيها وكيفية تشكيل السلطات ونطاق عملها والعلاقة فيما بينها⁽¹⁹⁾، أما بيان 01 نوفمبر 1954 فقد جاء في شكل عموميات لم يتعرض للسلطات ولا إلى طبيعة الحكم الذي سيطبقه الجزائريين في المستقبل وهذا هو طبيعة الإعلانات لأنها لا تأتي بذكر التفاصيل لأن هذه التفاصيل تتم معالجتها فيما بعد من قبل الدساتير.

(17)- د/ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، الجزء العاشر 1954-1962، المرجع السابق، ص 76.

(18)- د/ عمر سعد الله، معجم في القانون الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الأولى 2005، ص 227.

(19)- د/ نعمان أحمد الخطيب، القاعدة الدستورية أهم ضمانات حقوق الإنسان، مجلة العلوم الإدارية تصدرها الشعبة المصرية للمعهد الدولي للعلوم الإدارية، السنة الثلاثون - العدد الثاني، ديسمبر 1988، ص 176.

5- بلدان المغرب العربي - منها الجزائر - بعد الاحتلال الفرنسي استرجعت استقلالها في تواريخ متقاربة ما بين 1956 و1962 وهذا ما يؤيد إلى أن دساتيرها بالمفهوم الحديث بدأت بعد استقلالها⁽²⁰⁾.

2.1. مؤتمر الصومام لسنة 1956 مؤتمر لوحدة الصف

بعد مرور سنتين من الكفاح المسلح والانتصارات العسكرية والسياسية التي حققتها الثورة والتفاف الشعب حولها، وكنتيجة للموقف الاستعماري من جرائها والذي صار في منتهى الوحشية، كان لا بد من وضع هياكل ومؤسسات لتسيير الثورة حتى تستجيب للمرحلة الجديدة، وهذا ما تحقق فعليا بعقد مؤتمر الصومام في 20 أوت 1956 الذي يعد المؤتمر التأسيسي لسلطة قيادة الثورة⁽²¹⁾ يمكن تلخيص نتائجه فيمايلي:

- 1- إنشاء تنظيم إداي جديد للجزائر يتمثل في تقسيم الجزائر إلى 06 ولايات جديدة (الأوراس، قسنطينة، القبائل، الجزائر، وهران، الصحراء) وتم تقسيم كل ولاية إلى مناطق وتقسيم كل منطقة إلى قسامات
- 2- التنظيم العسكري الجديد وذلك بإنشاء هيئة أركان تابعة لجيش التحرير وقد اعتمد على مقاييس عسكرية موحدة لجيش التحرير، وتقرر أن تتكون كل كتيبة من 110 مجاهد وكل فرقة من 35 مجاهد وكل فوج من 11 مجاهد.

3- تأسيس المجلس الوطني للثورة الجزائرية CNRA Conseil nationale de la révolution Algérienne وهو أعلى جهاز للثورة ويعد بمثابة البرلمان يتشكل من 34 عضو يمثلون مختلف التشكيلات السياسية المساهمة في العمل الثوري لتحرير البلاد، وهو الهيئة العليا لجبهة التحرير الوطني، يحدد ويقرر سياسة الدولة الجزائرية، وهو الوحيد الذي يتخذ قرار وقف القتال، وتشكيل وتعيين حكومة مؤقتة للجمهورية الجزائرية⁽²²⁾، ويجتمع عند الضرورة.

4- إنشاء سلطة تنفيذية وهي لجنة التنسيق والتنفيذ CCE⁽²³⁾ Comté de coordination et d'exécution تتألف من 05 أعضاء هم: عبان رمضان، العربي بن مهيدي، كريم بلقاسم، بن خدة بن

(20)- د/ الأخضر بن عزي، الدساتير في المغرب العربي: ما يميزها ويقرب بينها (عرض عام) المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، الجزء 41 العدد 04 السنة 2003، ص 09.

(21)- محمد كشود، عضو المجلس الشعبي الوطني ووزير سابق للعلاقات مع البرلمان، المجلس الوطني للثورة الجزائرية، المؤسسة البرلمانية السياسة في تنظيم سلطة قيادة الثورة، مجلة الفكر البرلماني، العدد الرابع، يصدرها مجلس الأمة الجزائر، أكتوبر 2003، ص 29.

(22)- عبد الله بوقفة، العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في الدستور الجزائري لعام 1963، رسالة ماجستير في القانون العام، فرع إدارة ومالية، معهد الحقوق والعلوم الإدارية، جامعة الجزائر 1997، ص 12 الهامش 16.

(23)- مولود ديدان، مباحث في القانون الدستوري والنظم السياسية، دار بلقيس للنشر، دار البيضاء الجزائر 2007، ص 22.

يوسف، سعد دحلب، وكانت هذه اللجنة مسؤولة عن توجيه إدارة جميع فروع الثورة العسكرية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والإعلامية والإدارية، ثم حل محل لجنة التنسيق والتنفيذ CCE الحكومة المؤقتة بتاريخ 1958/09/19 التي تولت العمل التنفيذي تحت مراقبة المجلس الوطني للثورة، وكذا العمل التشريعي بتفويض من نفس المجلس وذلك عن طريق الأوامر والمراسيم التشريعية⁽²⁴⁾.

والملفت للانتباه أن مؤتمر الصومام قد تطرق في محتواه إلى تنظيم موضوع أصيل من موضوعات القانون الدستوري ألا وهو تنظيمه للسلطات العامة رغم أننا كنا في فترة استعمارية، فقد تكلم المؤتمر على تشكيله لسلطة تشريعية تسن القوانين وأخرى تنفيذية تنفذ القوانين وتشرع أحيانا بناء على تفويض من الأولى، وتكلم أيضا على التقسيم الإداري الجديد للجزائر في حالة كفاحها ضد المستعمر وهو ما يعرف الآن حسب مصطلح القانون الدستوري بالتقسيم الإقليمي للبلاد⁽²⁵⁾، حيث قسمت الجزائر إلى 06 ولايات حربية، كما اعترف كذلك بوحدة الشعب ووحدة ترابه وبجبهة التحرير الوطني كممثل شرعي ووحيد للشعب الجزائري- أي الاعتراف بالسلطة السياسية- ومن ثم نستخلص من كل هذا توفر بعض الأركان الأساسية لقيام الدولة وفقدان الأركان الأخرى كركن الاعتراف الدولي.

رغم ما أعطاه هذا المؤتمر من دفع قوي للثورة الجزائرية من حيث تنظيمه للهيئات التي تسير الوضع أثناء الحرب وازدياد عدد المجاهدين المنخرطين في العمل المسلح، واسقاط الحكومات الفرنسية الواحدة تلو الأخرى، وتدويل القضية الجزائرية في المحافل الدولية؛ إلا أننا لا نستطيع تكييف ما جاء به هذا المؤتمر على أنه يتطابق مع الوثيقة الدستورية تماما، رغم توفره على عناصر تنظيم السلطة وتوزيع الوظائف فيما بينها وتقسيم إقليم الدولة ووجود سلطة سياسية تمثل الشعب، وذلك تقريبا لنفس الأسباب التي ذكرت من قبل بخصوص بيان أول نوفمبر 1954، كون الشعب لم يشارك في العملية التأسيسية وأن الجزائر لم تكن ذات سيادة بل كانت تحت وطأة الاستعمار... وإن غير ذلك من الأسباب الأخرى..

كما يمكن القول أن الهدف الرئيسي من انعقاد مؤتمر الصومام كان من أجل تنظيم وهيكلية الثورة وإعادتها إلى منهاجها الأصل وإقامة تنظيم استراتيجي متكامل للكفاح سواء من الجانب السياسي أو العسكري، أي كل هذا كان من أجل إعادة تنظيم سلطة في حالة غير عادية - حالة حرب- ونحن نعلم أن السلطات الحاكمة حينما تضع دساتيرها تكون في الأحوال العادية أي في زمن السلم وبالتالي وإن كان يصلح اعتباره دستورا قائما بذاته من الناحية الموضوعية، إلا أن الجانب الشكلي غير متوفر فيه.

(24)- Mohamed bedjaoui, La révolution Algérienne et le droit, association internationale des juristes démocrates, Bruxelles 1961, P 03 et s.

(25)- لمعرفة أكثر لهذا المصطلح أنظر مقال الأستاذ:

-Benakezouh chabane: Autour des bases constitutionnelles des collectivités territoriale, RASJEP, volume XII, N° 4/2003, P 43-64.

2. الوثائق الخارجية للثورة التحريرية

إلى جانب الوثائق الداخلية للثورة التحريرية التي تم التطرق إليها، فهناك وثائق خارجية تمثلت في اتفاقيات إيفيان ومؤتمر طرابلس سوف نتناولها بالدراسة من خلال المطلبين التاليين:

1.2. اتفاقيات إيفيان وبداية الانفراج

بالنسبة لاتفاقيات إيفيان Les accords d'Évian⁽²⁶⁾ فهو اتفاق بين دولة استعمارية وهي فرنسا مع ممثلي جبهة التحرير الوطني حول تقرير مصير الجزائر، وهذا ما قد تم فعلا في مدينة إيفيان في سويسرا في ماي 1961 لكنها توقفت بفعل ظروف ثم استأنفت في 20 جويلية من نفس العام، ثم توقفت مرة أخرى إلى غاية أوائل سنة 1962، حيث شرع الطرفان في مفاوضات سرية من 10 إلى 19 فيفري 1962، ثم حصل بعد ذلك لقاء بين الطرفين في 07 مارس في إيفيان أين شكلت المرحلة الانتقالية وإنشاء الجهاز التنفيذي المؤقت والقوة المحلية وتاريخ الاستفتاء ومشكل اللاجئين وخروج الجيش الفرنسي محور النقاش.

انتهت هذه المفاوضات بالتوقيع على الاتفاقية في 18 مارس 1962 بين كريم بلقاسم ووزير الدولة الفرنسي وحدد تاريخ وقف إطلاق النار يوم 19 مارس على الساعة 12 (منتصف النهار) وبذلك توقفت رسميا حرب التحرير الجزائرية.

الملاحظ في هذه الاتفاقية أنها كرست عددا من المبادئ الدستورية التي تواعد الطرفان المعنيان بتطبيقها واحترامها كاعتبار جبهة التحرير الوطني حزبا شرعيا وإنشاء دولة جزائرية مستقلة ذات سيادة بعد استفتاء شعبي لتقرير المصير، يليها تنظيم انتخابات حول إنشاء مجلس وطني تأسيسي تسلم له مقاليد السيادة للدولة الجزائرية يمارسها على الصعيدين الداخلي والخارجي وفي الميادين الأخرى لاسيما الدفاع الوطني والشؤون الخارجية، وأن تتمتع الدولة الجزائرية بمؤسساتها الذاتية مع اختيارها الحر للنظام السياسي والاجتماعي التي تراه ملائما مع مصالحها، ثم أشارت اتفاقية إيفيان إلى وجوب انضمام الدولة الجزائرية إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بدون تحفظ⁽²⁷⁾، وإذا رجعنا إلى تكييف اتفاقية إيفيان هل هي اتفاقية دولية أم أنها تصرفات انفرادية من قبل الجمهورية الفرنسية؟

فمن وجهة نظر فرنسا التي لم تعتبرها اتفاقا دوليا ذلك أن الفصل الأول منها، صدر بشأنه مرسوم الأول: يتعلق بتنظيم الاستفتاء حول تقرير المصير في محافظات الجزائر، والثاني: خاص بتنظيم السلطات

(26)- Ben Youcef Ben khedda: La fin de la guerre d'Algérie, les accords d'Evian, 3eme édition, revue et augmentée, OPU 1999, P 79 a 124.

(27)- د/ عبد القادر بن هني، الأسس العامة لتنظيم السلطة التشريعية في دستور الولايات المتحدة الأمريكية ودستور الجزائر، البرلمان، مجلة علمية تصدرها وارة العلاقة مع البرلمان، العدد التجريبي ديسمبر 2004، ص 25.

العمومية المؤقتة في الجزائر، حيث يعتبر المرسومان تصرف إداري صادر عن السلطة الفرنسية يدخل ضمن ممارسة سيادة الدولة الفرنسية، وديغول كان يلجأ إلى أسلوب الاستفتاءات لمخاطبة جبهة التحرير الوطني وليس إلى الاتفاقات، وما يدعم هذا التفسير السؤال الذي طرح على الشعب الجزائري: «هل تريدون أن تكون الجزائر دولة مستقلة تتعاون مع فرنسا في إطار الشروط المحددة ضمن إعلانات 19 مارس 1962؟ من جهة واعتراف أن الشعب الفرنسي قبل بحكم الشعب الجزائري في استفتاء 08 جانفي 1961 و 08 أفريل 1962» والسبب في كل هذا هو رفض فرنسا الاعتراف بأن استرداد السيادة وتحقيق الاستقلال كان بالقوة، وأن اللجوء إلى الاستفتاء يضمن أيضا لفرنسا تحقيق سلم مشرف لها، لأن جبهة التحرير الوطني قد فرضت وجودها داخليا وخارجيا⁽²⁸⁾.

فاتفاقية إيفيان كانت الأداة السياسية والقانونية لوقف إطلاق النار والاعتراف بالجبهة - الممثل الوحيد للشعب الجزائري - بالسلطة في الجزائر.

وهكذا فإن المرحلة الانتقالية التي أعقبت هذه الاتفاقية تميزت بسيطرة الجبهة على الهيئة التنفيذية المؤقتة L'exécutif provisoire⁽²⁹⁾، كما تميزت بحدوث خلافات بين قادة الثورة حول من يتولى السلطة والنظام الذي سيعتمد⁽³⁰⁾ وهذا أثناء انعقاد مؤتمر طرابلس.

2. 2. مؤتمر طرابلس وتبعاته

جاء مؤتمر طرابلس بعد مرحلة كفاح طويل ومرير، وقد كان الهدف منه إعداد برنامج بناء الدولة الجزائرية الحديثة ووضع مبادئها الأساسية، حيث ساهمت عدة ظروف في انعقاده لعل أبرزها عقد اتفاقيات إيفيان بين الحكومة الجزائرية المؤقتة وحكومة الاستعمار الفرنسي الذي انتهى بوقف إطلاق النار في 19 مارس 1962، احتدام الخلاف بين قادة الثورة بالخارج حول تسيير مرحلة ما بعد الحرب خصوصا الخلاف

(28) - د/ سعيد بو الشعير، النظام السياسي الجزائري، الطبعة الثانية (مزيدة ومنقحة)، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، عين مليلة، الجزائر 1993، ص 25، 26.

(29) - تقرر بموجب اتفاقيات إيفيان إنشاء هيئة تنفيذية مؤقتة L'exécutif provisoire برئاسة عبد الرحمان فارس وكان مقرها ببومرداس، Rocher Noir سابقا بجانب المحافظ السامي للحكومة الفرنسية، ومحكمة مختصة لمنع المساس بالأمن؛ وأنيطت بها مهمة إدارة الشؤون العامة الخاصة بالجزائر وإعداد وتنفيذ حق تقرير المصير في الجزائر وتولى إدارة المرافق التي لها سلطة عليها في مختلف المستويات، وذلك خلال فترة ما بين وقف إطلاق النار وإعلان نتائج الاستفتاء، أنظر د/ مولود ديدان، المرجع السابق، ص 202.

(30) - اختلفت وجهات نظر قادة الثورة واحتدم النقاش بينهم في مؤتمر طرابلس حول النظام الذي سوف تنتهجه الجزائر بعد الاستقلال فاقترح البعض نظاما برلمانيا يعتمد على التعددية الحزبية، ورأى البعض أن النظام الاشتراكي هو الأمل وضمن هذا الاتجاه أيضا اختلفت الآراء بشأنه فالبعض اقترح اشتراكية معتدلة تتماشى مع القيم الإسلامية ومنهم من اقترح الأسلوب المتطرف متأثرا بالحزب والثقافة التي ينتمي إليها، غير أن هذه التجارب باءت أغلبها بالفشل لأنها لم تكن وليدة تجارب ميدانية تتماشى مع ثقافة المجتمع الجزائري بل كانت نتيجة نزوات شخصية، أنظر د/ سعيد بو الشعير، المرجع السابق، ص 37، 38، 48.

الذي حصل بين الحكومة المؤقتة وهيئة الأركان من جهة والحكومة المؤقتة وجماعة وجدة من جهة ثانية، ازدياد نشاط المنظمة الإرهابية المسلحة التابعة للجيش الفرنسي OAS خصوصا بعد فشل انقلاب 22 أفريل 1961 الذي قاده الجنرال موريس شال⁽³¹⁾.

انعقد المؤتمر بالعاصمة الليبية طرابلس في دورة استثنائية للمجلس الوطني للثورة CNRA بالقاعة المخصصة لاجتماعات مجلس الشيوخ، حضره وزراء الحكومة المؤقتة، قادة هيئة الأركان العامة، أعضاء مجالس الولايات، وأعضاء فيدرالية فرنسا تونس والمغرب، بلغ عددهم 52 عضوا⁽³²⁾، انطلقت الأشغال فيه في أواخر شهر ماي وانتهت في بداية شهر جوان، وقد انبثق عن هذا المؤتمر وثيقة سميت بميثاق⁽³³⁾ طرابلس الذي يعتبر من أهم موثائق الثورة الجزائرية بحكم طبيعة المرحلة التي جاء بها والتصورات والأفكار الجديدة التي أقرها، وإذا تطرقنا إلى تحليل انعقاد هذا المؤتمر والوثيقة التي جاء بها من الناحية الدستورية فإننا سنصل إلى النتائج التالية:

1- تعتبر دورة المجلس الوطني للثورة الجزائرية CNRA المنعقد في طرابلس من 27 ماي إلى 07 جوان 1962 نقطة تحول كبير في تاريخ الجزائر السياسي⁽³⁴⁾، حيث تحددت هنا إيديولوجية الدولة الجزائرية القادمة والنظام الذي سوف تنتهجه، وبالتالي تعتبر هذه الوثيقة وثيقة إيديولوجية وسياسية بالدرجة الأولى⁽³⁵⁾ وليست وثيقة قانونية دستورية وإن كانت تشير إلى النظام السياسي الذي ستتجهه الجزائر مستقبلا مثلها مثل ما هو موجود في باقي دساتير الدول.

2- تم تحويل جبهة التحرير الوطني إلى حزب سياسي بوضع كل هياكله من مكتب سياسي ومؤتمر وأمين عام، وبالتالي تم تكريس مبدأ الحزب الواحد هنا قبل وضع الدستور، حيث جاء من بعده دستور 1963 الذي أكد على هذا المبدأ في مواده من المادة 23 إلى المادة 26.

(31)- أ. وهيبة بشرير، نظرة تقييمية ونقدية لمؤتمر طرابلس 1962م، مجلة تاريخ المغرب العربي، المجلد 01، العدد 03، جوان 2015، ص 134.

(32)- أ. حكيمة شتو، الاجتماع التاريخي للمجلس الوطني للثورة الجزائرية بطرابلس وأزمة صائفة 1962، مجلة دراسات حول الجزائر والعالم، المجلد 02، العدد 05، مارس 2017، ص 152.

(33)- الميثاق هو تعبير عن مواقف ذات خاصية سياسية، بدون قيمة قانونية محددة، ولكن ذات نتائج سياسية وأخلاقية هامة. أنظر/ د. أحمد سعيغان، قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية (عربي، انجليزي، فرنسي)، مكتبة لبنان، الطبعة الأولى 2004، ص 379 وما بعدها.

(34)- M'hamed Yousfi, Le pouvoir 1962- 1978 face voilée de l'Algérie, sera graphic- Alger 1992, P 153 et s.

(35)- Khellouf M : La chute pour la paix et la réconciliation nationale et la hiérarchie des normes ; R. A. S. J. E. P, université d'Alger faculté de droit, N° 1/2007, p 30.

3- طغى على هذه الوثيقة كما قلنا الصبغة الإيديولوجية وهي السمة البارزة في الدساتير الاشتراكية أو كما تسمى دساتير برامج⁽³⁶⁾ وهو نقيض الدساتير القانونية.

4- وثيقة مؤتمر طرابلس لم تتضمن أية إشارة إلى المؤسسات السياسية المستقبلية⁽³⁷⁾ من سلطة تشريعية وتنفيذية وقضائية وبالتالي لا يمكن أن نعتبرها وثيقة دستورية.

نشير كذلك أنه خلال هذا المؤتمر وقع خلاف حاد بين الحكومة المؤقتة وقيادة الأركان أدى بين خدة الذي كان رئيسا للحكومة آنذاك - إلى مغادرة طرابلس متوجها إلى تونس، كما أصدر قادة الولايات بيانا يطالبونه بالاستقالة، لكنه أصر على بقاءه باعتبار أن حكومته ممثلة للشعب الجزائري وعدم تمكن المجلس الوطني للثورة الجزائرية من إسقاطها لأنه يشترط لإسقاطها معارضة ثلثي أعضاء المجلس، على إثر ذلك أصدرت الحكومة المؤقتة بتاريخ 28 جوان 1962 قرارها بحل أركان الجيش وعزل بعض الشخصيات من قادة الجيش؛ وما من شك أن اتخاذ هذا الإجراء قد سبب للحكومة المؤقتة بعض المشاكل لأن السعي للوصول إلى السلطة أصبح هدف الجميع ولن يستطيع أن يصل أحد إلى ذلك إلا من كان مؤيدا من قبل الجيش، كما تعرض هذا القرار لمعارضة أنصار بن بلة وهيئة أركان الغرب في وجدة، كذلك وجدت الحكومة المؤقتة نفسها لا تملك أية سلطة فعلية وما يؤكد ذلك عجزها وعدم قدرتها على قيادة الجهاز الإداري الذي ازداد ضعفا بمغادرة الفرنسيين للجزائر وما صاحبه من تخريب للبلاد وتفاقم المشاكل الاقتصادية والاجتماعية واختلاف وجهات نظر القادة حول احتواء هذه التغييرات السريعة.

خاتمة

من خلال ما تم عرضه في هذا البحث يمكن القول بأن الوثائق والنصوص التي أصدرتها الجزائر إبان الثورة التحريرية قد حملت في طياتها بعض سمات وخصائص الدساتير الحديثة، بالخصوص من الجانب الموضوعي وإن كانت تفتقر لخصائص الدستور من الجانب الشكلي ويرجع الأمر في ذلك إلى جملة من الأسباب ولعل أهمها هو أن لجوء قادة الثورة لاستصدار العديد من الإعلانات والبيانات وعقد المؤتمرات إنما كان من أجل مواجهة الأوضاع والمستجدات التي كانت تمر بها البلاد آنذاك، لأن ظروف الحرب والاستعجال كانت تستدعي القيام بكل ذلك دون اللجوء مباشرة إلى الشعب؛ أضف إلى ذلك أن عدم مشاركة الشعوب في صياغة مثل هذه النصوص الأساسية - التي كانت تهمه بالدرجة الأولى - يرجع إلى عامل الاستعمار الذي فرض هيمنته على هذا الوطن داخليا وخارجيا وعلى المستوى العسكري والسياسي والاقتصادي والثقافي، وبالتالي تشريعاته هي التي كانت تطبق في غالب الأحوال سواء كانت تشريعات

(36)- Michel camau: L'évolution du droit constitutionnel en Algérie depuis l'indépendance 1962- 1973 CRESM, Aixen Provence 1974.

(37)- Mohamed Boussoumah, Documents constitutionnels et politiques 1919- 2018, Tome I, op cit, P 169.

أساسية (دساتير، قوانين عضوية)، أو غير أساسية (تشريعات وتنظيمات..)، كما أن الشعب الجزائري في تلك الفترة قد غيب على الساحة السياسية ولم يعطي له الحق في الإدلاء برأيه وذلك إما لجهله والذي كان يعمل الاستعمار دوماً على ترسيخه أو نتيجة اتباع سياسة الإقصاء التي كان ينتهجها وذلك بعدم منح أي حق من الحقوق السياسية التي تسمح للشعب الجزائري بالمشاركة في الحياة السياسية أو الإدلاء بصوته بل تم تصنيفه في المرتبة الثالثة بعد الفرنسي والأوروبي، وكذلك لسبب آخر وهو أن الاستعمار كان في خوف وريبة في أن يحصل ارتباط وتلاحم بين ممثلي جبهة التحرير الوطني وبين الشعبي الجزائري وبالتالي عمل الاستعمار كل ما بوسعه لإفساد وقطع هذه الصلة عن طريق سياسة الإغراء والخداع كسلم الشجعان ومشروع قسنطينة...، لكن بالرغم من كل هذه الأساليب إلا أن الشعب الجزائري استمر في كفاحه ضد المستعمر تحت لواء جبهة التحرير الوطني أسفر في النهاية عن استقلال الجزائر، وقد ساهمت هذه الوثائق التي صدرت أثناء الثورة من قبل الثوار في تحقيق الكثير من المكاسب والنجاحات على المستويين الداخلي والخارجي ولعل أهمها وأبرزها:

- توحيد وتنظيم الكفاح المسلح طيلة فترة الحرب التحريرية.
- اعتبار جبهة التحرير الوطني الممثل الشرعي والوحيد للشعب الجزائري.
- تدوين القضية الجزائرية لأن هذه النصوص لما صدرت لم تكن تسعى لمعالجة الأوضاع الداخلية فقط وإنما ليكون لها صدى على مستوى الخارج وللتعريف أكثر بالقضية الجزائرية في المحافل الدولية.
- توعية الشعب الجزائري وتعبئته.
- المفاوضات المباشرة مع ممثلي جبهة التحرير حول استقلال الجزائر وليس مع المنتخبين في الهيئات الفرنسية.
- امتلاك جبهة التحرير الوطني لإطار قانوني مستقل تعمل في نطاقه عند تنظيم أحوالها وفك نزاعاتها وفي علاقاتها مع غيرها دون اللجوء إلى المنظومة القانونية الاستعمارية.
- انبثق عن هذه الوثائق الرسمية الثورية هيئات مؤقتة ساهمت بقدر كبير في تسيير أحوال الجزائر خلال فترة الحرب إلى غاية الاستقلال.